

القرءة فف الصلأة

كففة التلص من الوسواس فف الصلأة والقرءة

السؤال: كفف أتلص من الوسواس؛ لأنف أعانف منه فف صلاتف وفف قرءتف، وأنشغل عن الخشوع؟

الجواب: كثر الابتلاء بالوسواس، وكثر السؤال عنه، والسبب فف ذلك تفر نمط الءفة عند كثر من الناس، فتجد الإنسان فكون عنده شفة من الءفانة مع الجهل، ففبئلف بالوسواس؛ لفخرج مما أوجه الله فله فققن وفحتاط لعباءته على حد زعمه، فكثير من الناس ففبئلف بسبب هذا الءحتفاط، والءحتفاط -كما قرر شفخ الإسلام ابن ففمفة رحمه الله-؛ أنه إذا أءف إلى ارتكاب محظور، أو ترك مأمور، فإن الءحتفاط فف ترك هذا الءحتفاط.

فبءا الوسواس من باب الءحتفاط، وفكثر الءحتفاط، وفزءاء الءحتفاط إلى أن ففبئلف الإنسان، فعلف الإنسان أن ففصرف، وإذا قال له الشفطان: إنك غسلت فءك مرة أو ما غسلت فءك، ففبئلف على الأكثر ففبئذ ففقول: لا، غسلتها أكثر، وإذا قال له: لم تُشفع، ففقول: أسبغت، وفخرج من مغالطة الشفطان معه فلا ففطفعه، ولا فلفقت فله، وفستعفء بالله منه، وفكثر من الاستعاءة، وفقبل على الله -جل وعلا-، وفلهج بالءعاء، وفصدق مع الله -جل وعلا-، وإلا فالوسواس وصل الحد ففه عند بعض الناس إلى أن ترك الصلأة! لماذا؟ لأنه فمكث الساعات فف المغتسل، أو فف المفضأة، فهناك شءص ففقول: إنه ففغتسل خمس ساعات غسل الفنابة! وأفر فآف بعد طلوع الشمس ففقول: إنه لم فسطف أن ففصلف العشاء إلى الآن! أف: قرفب من سبع أو ثمان ساعات فف الشتاء، هذا مآله إلى الترك، لكن فله أن ففقطع الطرفق على الشفطان من أول الأمر ولا فلفقت فله، ولو بقف شفة فف نفسه، فالأمر -ولله الفمء- ففسر، كان-فله الصلأة والسلام- ففبوضاً بالمد، وففغتسل بالصاع [البخارف: ٢٠١]، بعض الموسوسفن لا ففكففه لا برمفل ولا اثفن ولا ثلاثة! -نسأل الله العاففة-، فهو على حد زعمه وفسن قصءه أنه فحسن وهو فف الفقفقة مسفة إلى نفسه، وفف الفهافة لا بء أن ففترك؛ لأن هذا أمر فشق وقد لا فطاق فف وقت من الأوقات، فعلفه من أول الطرفق أن ففقطع الطرفق على هذا الشفطان الموسوس، وفكثر من الاستعاءة بالله منه، وفبئلف ففبئذ على الأكثر، إذا تردد هل غسل العضو مرتفن أو ثلاثاً؟ ففجعلها ثلاثاً، ولا فعفء بعد ذلك، بعضهم ففقول: إنه فوضاً فمس الباب ففتنفس! ما الذي جعله ففتنفس؟! وهذه الأمثلة تُضرب للفتفر من الوسواس؛ لكف فحرص الإنسان على أن ففتلص منه بأف وسفلة.

ومءرس ففقول: فف أفر أيام الءراسة عندما قلل عدد الطلاب قال لف مءرس أفر: هاء

طلابك مع طلابي، أو خذ طلابي مع طلابك، فقلتُ له: لا بأس، ثم خُيِّل لي أنه قال لي: أَطَلَّقتَ زوجتك؟ فقلت: نعم! فوصل الحد إلى هذا، وأكثر ما يكون الوسواس في: الوضوء، والصلاة، والطلاق، وهذا في أول الأمر قد يكون باعثه الحرص على براءة الذمة، لكن الحرص الذي لا يُعَيِّد بقيد الشرع، وزمام الشرع، وخطام الشرع، هذا لا ينفع، وهذا هو الاحتياط الذي يوقع في المحذور، والذي يقول عنه شيخ الإسلام: الاحتياط في ترك هذا الاحتياط.

وعلى هذا عليك ألا تلتفت إلى ما يُمليه عليك الشيطان، بل عليك أن تقطع الوسواس من أوله، وتسعى في مخالفة الشيطان، وأن تنتبه وتُحضر ذهنك أثناء العبادة، وأثناء الوضوء، وأثناء الصلاة، وتقبل على صلاتك وتخشع فيها وتتدبر ما تقرأ، وبذلك ينقطع الوسواس -إن شاء الله تعالى-.

وتوجيهنا -أيضاً- لمن حول هذا الشخص المبتلى بالوسواس أنه ينبغي أن يراقبه في أول الأمر، ثم يقول له: اتق الله، أنت زدت على ما شرع الله في غسل الأعضاء، وخرجت من حيز السنة إلى البدعة، فأنت آثم إذا غسلت العضو أكثر من ثلاث مرات، ويخوفه بالله، ولو اقتضى الأمر إلى أنه يؤطر على هذا، كأن يُقفل الماء إذا فرغ من الوضوء الشرعي؛ ليُعان على نفسه، المقصود أن من حوله عليهم أن يبذلوا له النصح بالتوجيه والمراقبة، إلى أن يستطيع التخلص من هذا الوسواس.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الرابعة عشرة، ١٥/١١/١٤٣١.